



شركة البترول الوطنية (م.ع.م)  
National Petroleum Company (P.L.C)

## الشروط الخاصة بالعطاء المركزي

رقم ( 2 / 2025 )

### لحام خط غاز 16" في حقل الريشة الغازي

1. الشروط الخاصة للعطاء.
2. الشروط والتعليمات العامة للعطاءات.

ملحوظة هامة :-

يعتبر تقديم المناقص لعرضه التزاماً منه لا رجعة فيه بجميع ما ورد في الوثائق أعلاه ، وفي حالة تقديمه لعرضه متضمناً أي فقرة أو مادة أو شرط يتناقض مع ما ورد في هذه الوثائق ، يحق لهذه الشركة استبعاد عرضه .

دائرة اللوازم و المستودعات

TEL: 06-554 8888 FAX: 06-553 6913 P.O.BOX : 3503 , Amman-11821

Handwritten signatures and initials in blue and green ink.




شركة البترول الوطنية (م.ع.م.)  
National Petroleum Company (P.L.C)

## الشروط الخاصة بالعطاء المركزي رقم ( 2 / 2025 )

### لحام خط غاز 16" في حقل الريشة الغازي

- (1) تقدم الأسعار على أساس الإعضاء من الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد وأي رسوم أخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات والإعضاء والتسهيلات التي تقررها تشريعات تشجيع الصناعة والاستثمار النافذة المفعول.
- (2) تقدم الأسعار بالدينار الأردني ، وفي حالة تقديم المناقص لأسعاره بأي عملة أخرى فسيتم اعتماد سعر الصرف مقابل الدينار الأردني حسب نشرة البنك المركزي في يوم فتح العروض.
- (3) تحتفظ الشركة بحقها بالإحالة على صاحب العرض الأفضل فنياً ومالياً، وغير ملزمة بالإحالة على صاحب العرض الأرخص دون إبداء الأسباب.
- (4) يلتزم المناقص بتقديم كفالة بنكية أو شيك مصدق للدخول بالعطاء بنسبة (5%) من القيمة الإجمالية للعرض سارية لمدة شهرين، شريطة أن تكون في مغلف منفصل خارج مغلف عرض السعر ولن يتم فتح أي عرض سعر ما لم تكن كفالة الدخول مرفقة بشكل منفصل عن عرض السعر.
- (5) يلتزم المناقص الذي تتم الإحالة عليه - خلال مدة أقصاها أسبوع من تاريخ تبليغه الإحالة - بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنكية بنسبة 15% من القيمة الإجمالية للإحالة سارية المفعول لمدة تغطي فترة التسليم ، وفي حالة التخلف عن تقديم الكفالة يكون للشركة الحق بمصادرة كفالة دخول العطاء وإلغاء كتاب الإحالة.
- (6) تقدم العروض مع كفالة الدخول بالعطاء في مغلف واحد بإحكام ويكتب عليه اسم الشركة وعنوانها وأسم وعنوان المناقص ورقم العطاء بخط واضح وتاريخ الإغلاق ، وبخلاف ذلك يحق للشركة أن تهمل العرض، وأن تكون صلاحية العرض صالحة لمدة (60) يوم وخلاف ذلك يكون مخالفاً.



شركة البترول الوطنية (م.ع.م.)  
National Petroleum Company (P.L.C)

- (7) لا تقبل العروض غير الموقعة حسب الأصول أو التي ترد متأخرة عن موعد التسليم ولا ينظر في العروض الناقصة سواء كان النقص في العنوان أو تسعيرة المواد أو الوثائق والكفالات المالية المطلوبة لدخول العطاء.
- (8) على المناقص المحال عليه العطاء دفع قيمة رسوم طوابع الواردات المستحقة خلال مدة أقصاها أسبوع من تاريخ التبليغ بالإحالة والبالغة (0.006) ستة بالألف من قيمة الإحالة.
- (9) إذا امتنع المتعهد الذي تمت الإحالة عليه أو عجز عن تنفيذ الأعمال المحالة عليه خلال المدة المقررة يحق للمدير العام اتخاذ أي من الإجراءات التالية:-  
أ - إلغاء قرار الإحالة مع مصادرة كامل قيمة التأمين.  
ب- تنفيذ الأعمال من أي مصدر آخر على حسابه وتحمله جميع النفقات والمصاريف وفروقات الأسعار.  
ج- اتخاذ أية إجراءات أخرى مناسبة.
- (10) يغرم المقاول المحال عليه العطاء في حال التأخر في انجاز الاعمال مبلغ (2500) دينار عن كل يوم تأخير بحد أعلى (15%) من قيمة العقد علما أنه ان لم تتجاوز مدة التأخير سبعة أيام يعفى المقاول من الغرامة، وإذا تجاوزت سبعة أيام تحتسب الغرامة من أول يوم تأخير.
- (11) مصاريف الأليات من المحروقات والزيوت تكون على نفقة المقاول. وإذا لزم الأمر ستقوم شركة البترول بتزويد الأليات بالديزل على ان تخصص قيمتها من مطالبات المقاول بواقع سعر السوق المحلي مضافاً له (15%) رسوم إدارية.
- (12) على المقاول تأمين السكن والاعاشة قبل وصول الفنيين والمساعدين والعمال لموقع العمل.
- (13) على المناقص المحلي تقديم شهادات التسجيل في وزارة الصناعة والتجارة وغرفة تجارة عمان ضمن وثائق العرض للمناقصين الأردنيين ، وشهادات التسجيل للشركات غير الأردنية من بلد التسجيل.
- (14) يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات لدى أمين سر لجنة العطاءات قبل انتهاء الموعد المحدد ، وكل عرض يصل متأخراً عن الموعد المحدد لا ينظر فيه ويعاد لمصدره مغلماً.
- (15) سيتم اعتماد الحساب البنكي أو رقم الـ (IBAN) الموجود على الفاتورة المقدمة فقط ل يتم صرف المبلغ المطلوب، خلاف ذلك لن يتم صرف المطالبة المالية.





شركة البترول الوطنية (م.ع.م.)  
National Petroleum Company (P.L.C)

(16) طريقة الدفع على ثلاثة دفعات كما يلي :

- 30% عند الانتهاء من لحام اول (900) ناجحة بالفحص الاشعاعي.
- 30% عند الانتهاء من لحام (900) الأخرى بعد نجاحها بالفحص الاشعاعي .
- 40% عند انتهاء وتسليم المشروع بنجاح.

(17) يحق لشركة البترول الوطنية تجزئة العطاء وكما تراه مناسباً.

(18) يلتزم المناقص المحال عليه العطاء بدفع ثمن الإعلان في الصحف المحلية .

(19) للاستفسار يرجى الاتصال مع دائرة اللوازم والمستودعات في الشركة.

(20) يرجى كتابة اسم الشركة والعنوان التفصيلي ( رقم الهاتف، رقم الفاكس ، البريد الالكتروني) بشكل واضح وصحيح.

(21) تاريخ امر المباشرة هو تاريخ بدء العمل واحتساب التأخير في العمل .

(22) على المناقص التوقيع على نموذج كتاب عرض المناقصة المرفق.

(23) مرفق كتاب الاعفاء الضريبي الخاص بشركة البترول و بموجب هذا الكتاب سيتم ختم الفاتورة المقدمة بختم شركة البترول بعد التصديق عليها من قبل المهندس المشرف على المشروع على ان تكون الفاتورة مقدمة بأسم المقاول -شركة البترول الوطنية بالاضافة ان يكون مذكور في الفاتورة اسم ورقم العطاء وترفض الفواتير المكتوبة بخط اليد.

(24) على الشركات المهتمة بتقديم عرض سعر للعطاء الذهاب إلى حقل الريشة يوم الثلاثاء الموافق 2025/02/25 للإطلاع على مكان المشروع لمعاينة الموقع وكذلك المواسير التي سيتم استخدامها والموجودة في مستودعات الريشة، وإرسال صور الهويات المدنية ورخص المركبات لعمل كتب تسهيل المهمة لتقديمها إلى شعبة الأمن العسكري.

(25) على الشركات المتقدمة للعطاء تقديم سيرة ذاتية عن الأعمال والمشاريع المشابهة والمنفذة من قبلهم.

(26) آخر موعد لتقديم العروض الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الإثنين الموافق 2025/03/10

3

دائرة اللوازم و المستودعات

TEL: 06-554 8888 FAX: 06-553 6913 P.O.BOX : 3503 , Amman-11821



شركة البترول الوطنية (م.ع.م.)  
National Petroleum Company (P.L.C)

## مشروع الخط الناقل للغاز 16 "

### ملحق رقم (1)

على المقاولين المصنفين الفئة (الاولى) اختصاص (ميكانيك) من المجال  
(الكهروميكانيك) فقط التقدم للعطاء.


#### ❖ وصف عام للمشروع :

تنفيذ لحام خط ناقل للغاز الطبيعي قطر (16") SCH 40 سماكتة ( 9.5 - 11 ) مم في منطقة الريشته شرق الأردن والتي تبعد عن العاصمة عمان مسافة بحوالي 350 كم بالقرب من حدود الأردن مع العراق ،طول الخط 30 كم تقريبا ما يعادل 2700 ± وصلته لحام تقريبا .  
طبيعة الارض صحراوية تخلو من الطرق المعبدة وتبعد منطقة العمل عن الشارع الرئيسي عمان بغداد بحوالي 60 كم .

#### ❖ اهم بنود المشروع :

1. لحام انابيب Carbon steel قطر (16") SCH 40 سماكتة ( 9.5 - 11 ) مم
2. طول الخط 30 كم تقريبا وتقدر عدد وصلات اللحام المطلوبة 2700 ± وصلته تقريبا
3. طول الماسورة 10-12 متر تقريبا
4. طريقة اللحام Welding Procedure Specification according to ASME / ANS
5. تكون أسلاك اللحام (7010,6010) أو أرجون على نفقة المقاول و يجب أن تكون من نوع لينكولن الأمريكية أو ماجما ولد التركيته حديثه الصنع .
6. تخضع وصلات اللحام الى الفحص اللااتلافي Non Destructive Test والفحص بالأشعة Radio Graphic Test وعلى نفقة شركة البترول وطريقة الفحص حسب الكود 1104 RT API 100%.
7. الوصلة الراسبة بالفحص يعاد تصويرها واصلاحها على نفقة المقاول.
8. على اللحيم ان يحمل شهادة فحص (5G أو 6G) سارية المفعول بما يتوافق ومتطلبات Standards .ANS/ASMI
9. على المقاول تأمين العمالة اللازمة للمشروع وتأمين النقل ، المعدات وكل مايلزم العاملين من مأكلا ومسكن وخدمات .





شركة البترول الوطنية (م.ع.م)  
National Petroleum Company (P.L.C)

10. يمنع تواجد المقاول والعاملين لديه في مرافق شركة البترول الوطنية تحت طائلة المسؤولية.
11. على المقاول تأمين كافة المواد اللازمة لتنفيذ المشروع ما عدا الانابيب وتوابعها مثل الفلنجات ، الاكواع والنقاصات.
12. تنحصر مسؤولية شركة البترول الوطنية بإرسال أسماء العاملين الى الجهات الأمنية في الرويشد فقط ولا تتحمل أي مسؤولية عن صدور او عدم صدور تصريح امني لهم او تأخير في الإصدار ويجب ارسال البيانات ( الهويات الشخصية والرخص) قبل بأربعة ايام من التوجه الى المشروع .
13. يتم لحام الخط على أجزاء كل جزء 150 وصلة تقريبا .
14. تنزيل الأجزاء داخل الخندق المحفور من مسؤولية شركة البترول .
15. مسؤولية المقاول ربط ولحام هذه الأجزاء ببعضها ببعض ( Tie-in) داخل الخندق .
16. مسؤولية المقاول تثبيت ولحام وصلات عدد 10 تقريبا ، قطر "4" او "6" معدة مسبقاً من قبل شركة البترول على شكل حرف L مع خط "16".
17. تخضع جميع المواد اللازمة للمشروع لموافقة شركة البترول الوطنية المسبقة لتحديد نوعها ومدى صلاحيتها لمثل هذا العمل.
18. على المقاول الكشف على المواسير ومعاينتها في المستودعات قبل تقديم عرض السعر.
19. تنحصر مسؤولية شركة البترول فقط بنقل المواسير من المستودعات الى مكان العمل.
20. على المقاول تنزيل المواسير وفردها على مسار الخط ورفعها على مخدات ترايبية ( أكياس مملوءة بالتراب ) على طول مسار الخط .
21. على المقاول المحافظة على مواد المشروع بشكل جيد وفي حال تعرض أي مواد للعطب أو التلف او السرقة يتحمل المقاول كافة التكاليف التي تحددها الشركة.
22. تحسب الأجور على الوصلة الناجحة بالفحص الاشعاعي .
23. مدة المشروع وتسليمته لا تتجاوز 120 يوم .
24. على المقاول عدم ترك الأنابيب مفتوحة الطرفين بل يجب اغلاقها بسدادات محكمة تمنع دخول الغبار والأجسام الصلبة ويتحمل المقاول المسؤولية الكاملة في حال عدم الالتزام بذلك .
25. يتم الاشراف على فنيي اللحام من قبل المقاول وممثل الشركة ويحق لممثل الشركة الطلب من المقاول ابعاد أي من العاملين في المشروع اذا ارتأى أن وجوده يضر بمصلحة العمل ولا تتحمل شركة البترول اية مسؤولية قانونية او مالية تجاه هذا الامر.
26. عند تسليم المشروع على المقاول ازالة كافة الانقاض و مخلفات سكن العاملين وعدم ترك النفايات وبقايا السكن ووضعها في مكان يتم تحديده من قبل الشركة




شركة البترول الوطنية (م.ع.م)  
National Petroleum Company (P.L.C)

27. تسليم المشروع للشركة بموجب محضر استلام مكون من لجنة استلام تقوم الشركة بتسمية أعضائها .

28. على المقاول تزويد الشركة ببرنامج تنفيذ العمل مبيناً فيه تاريخ بداية ونهاية العمل والانجاز اليومي المتوقع للمشروع ، عدد ماكنات اللحام والمولدات الكهربائية وعدد فنيي اللحام وشهادات اللحيمت وعدد مساعدي اللحيم وذلك قبل المباشرة بالتنفيذ.

29. على المقاول الالتزام بشروط السلامة العامة / تأمين العاملين بملابس السلامة العامة ، خوذة، حذاء، بدلة، وعواكس ولا تتحمل الشركة أي تبعات في حال أي عارض او حادث للعاملين والاليات .



شركة البترول الوطنية (م.ع.م.)  
National Petroleum Company (P.L.C)

ملحق رقم (2)

## كتاب عرض المناقصة

المشروع: تنفيذ أعمال لحام خط "16 الناقل للغاز في حقل الريشة

عطاء رقم: 2025/2 مركزي

إلى السادة: شركة البترول الوطنية

لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به، كما قمنا بدراسة المواصفات، و الشروط العامة والخاصة المتعلقة بتنفيذ أشغال المشروع المذكور أعلاه. ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه مقابل مبلغ إجمالي وقدره:..... أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً لنا بموجب شروط الإتفاقية.

نوافق على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (60) يوماً من تاريخ إيداع العروض، وأنّ يظل العرض ملزماً لنا، ويمكنكم قبوله في أي وقت قبل انقضاء مدة الالتزام هذه، كما نقر بأنّ ملحق عرض المناقصة يشكل جزءاً لا يتجزأ من كتاب المناقصة.

نتعهد في حالة قبول عرضنا، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب الشروط الخاصة بالعطاء رقم 2025/2 مركزي، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة، وأن ننجز الأشغال ونسلمها ونصلح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات وثائق الإتفاقية خلال " مدة الإنجاز ".

وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية رسمية فيما بيننا، والى أن يتم ذلك فإنّ " كتاب عرض المناقصة " هذا مع كتاب القبول أو قرار الإحالة الذي تصدرونه، يعتبر عقداً ملزماً فيما بيننا وبينكم.

ونعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم.

حرر هذا العرض في اليوم: ..... من شهر: ..... عام: .....

الاسم:

العنوان:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

توقيع وختم المناقص:

7

دائرة اللوازم و المستودعات

TEL: 06-554 8888 FAX: 06-553 6913 P.O.BOX : 3503 , Amman-11821



ملحق رقم (1)

تعليمات العطاءات رقم (1) لسنة (2000)

تعليمات تنظيم إجراءات العطاءات والشروط العامة للدخول فيها والتعاقد مع المتعهدين

أ- تأمينات الدخول في العطاءات:

1) على المناقص أن يرفق بعرضه تأميناً مالياً على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادر عن أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة لحساب شركة البترول الوطنية المساهمة العامة المحدودة ، وأن يكون صالحاً لمدة (60) يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض إلا إذا ورد بدعوة العطاء خلاف ذلك صراحةً.

2) تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين وفقاً لما يلي:-

أ- إلى الذين لم تجر الإحالة عليه بعد اكتساب قرار الإحالة الدرجة القطعية.  
ب- إلى الذين انتهت مدة سريان عروضهم ولم يرغبوا بتجديدها بناءً على طلبهم الخطي.

ج- إلى الذين جرت الإحالة عليهم بعد تقديمهم تأمين حسن التنفيذ.

ب- تأمينات حسن التنفيذ:

1) يعتبر المناقص ملتزماً بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادر عن أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة والعاملة في المملكة بمبلغ لا يقل عن (10%) عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للوازم و (15%) للأشغال أو الخدمات الفنية المحالة عليه أو من القيمة التي تقدرها لجنة العطاءات للقرارات غير محددة القيمة، وذلك خلال المدة التي يحددها المدير العام أو من يفوضه في كتاب تبليغ الإحالة.

2) لا يقبل تأمين واحد لأكثر من عطاء، ويجوز قبول تأمين واحد للدخول في العطاء وحسن التنفيذ لنفس العطاء إذا تضمن التأمين نصاً صريحاً بذلك مع مراعاة كفاية قيمة ومدة صلاحية التأمين لغرض حسن التنفيذ.

3) يعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالإفراج عن التأمين، وذلك بعد تقديم تأمين الصيانة والضمان من سوء المصنعية إذا تضمنتها الشروط الخاصة للعطاء.

### ج- ضمان تأمين الصيانة:

إذا ما ورد ذلك بالشروط الخاصة للعطاء- على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق صادر عن بنك أو مؤسسة مالية مرخصة وعاملة في المملكة بنسبة لا تقل عن (5%) خمسة بالمائة من قيمة اللوازم أو الأشغال المكفولة، ويعاد هذا التأمين إلى المتعهد بعد أن يقوم بكافة الالتزامات المترتبة عليه، وإذا أخل المتعهد بتقديم الصيانة المطلوبة فيحق للشركة مصادرة قيمة التأمين وإجراء الصيانة على حساب المتعهد وتحمله فروق الأسعار.

### د- ضمان سوء المصنعية:

- 1) تقدم كفالة عدلية لضمان سوء المصنعية- إذا ما ورد ذلك بالشروط الخاصة بالعطاء- لمدة لا تقل عن سنة بكامل قيمة اللوازم المضمونة مضافاً إليها (15%) خمسة عشر بالمائة من قيمتها.
- 2) إذا ثبت سوء المصنعية فعلى المتعهد استبدال اللوازم بلوازم أخرى جديدة خلال شهرين كحد أقصى، وللشركة الحق بفرض غرامة تتناسب مع مدة استبدال اللوازم والضرر والنفقات الناتجة عن ذلك، ويعاد احتساب مدة الضمانة من تاريخ تقديم اللوازم الجديدة.
- 3) إذا لم ينفذ المتعهد ذلك يتم تحصيل قيمة الضمانة كاملة بموجب نظام اللوازم والأشغال للشركة أو أي وسيلة أخرى، ويصدر (15%) خمسة عشر بالمائة من قيمة اللوازم التي ثبت سوء مصنعتها إيراداً لحساب الشركة ويودع الباقي لشراء اللوازم على حساب المتعهد وتحمله كافة كلفة اللوازم وأي نفقات أو ضرر يالحق بالشركة.
- 4) يتم الإفراج عن الضمانة بعد انقضاء المدة المحددة وعدم ظهور أي سوء مصنعية.

### هـ - تقديم العروض من قبل المناقص:

- 1) يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق دعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها، وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو إذا وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة من الشركة، ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
- 2) يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بدعوة العطاء، ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة، ويحق للمناقص بالإضافة إلى وثائق دعوة العطاء أن يضيف أي وثائق أو معلومات يرغب إضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه، وعليه أن يكتب عنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمناً رقم صندوق البريد والهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني إن وجد لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء، وتعتبر جميع المكاتبات التي تترك له في العنوان المذكور أو ترسل إليه في البريد أو بأي وسيلة إرسال أخرى كأنها وصلت فعلاً وسلمت حينها.



(3) يعد العرض على نسختين متطابقتين (الأصل ونسخة عنها) مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الجاف أزرق اللون بخط واضح خال من المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة، وإذا اقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الجاف الأحمر بجانب المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة وعليه كتابة السعر بالرقم والحروف، وعلى المناقص كذلك أن يذكر السعر الإفرادي للوحدة ولمجموع الوحدات لكل مادة أو البند وكذلك السعر الإجمالي للعرض (لجميع المواد أو البنود المقدم لها)، ويعتبر السعر شاملاً التحزيم والتغليف في حالة اللوازم، وبخلاف ذلك يحق للشركة أن تهمل العرض.

(4) على المناقص عندما يطلب منه ذلك- تقديم البيانات والوثائق الأصولية المتعلقة بخبرته ومقدرته الفنية والمالية ودرجة الخدمة المتوافرة لديه وأي متطلبات أخرى ضرورية للتدليل على قدرته على الوفاء بالتزامات ومتطلبات العطاء.

(5) يقدم المناقص العرض على نسختين متطابقتين منفصلين مع تأمين الدخول بالعطاء في مغلف واحد مغلق بإحكام إلا إذا طلب في دعوة العطاء غير ذلك، ويكتب عليه اسم المناقص وعنوانه البريدي بالكامل متضمناً رقم صندوق البريد والهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني، ورقم العطاء بخط واضح، والتاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض، وبخلاف ذلك يحق للشركة أن تهمل العرض.

(6) يودع العرض قبل انتهاء المدة المحددة لذلك، ويفضل أن يكون قبل آخر موعد بفترة كافية تجنباً لأي طارئ، وكل عرض لا يصل ويودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً، وفي حالة عدم كتابة عنوان المرسل أو المعلومات الكافية الواضحة عن العطاء فيحق للشركة فتحه لغرض تحديد محتويات المغلف والعنوان إن وجد لإعادته.

(7) لا تقبل العروض التي ترد للشركة مباشرة برقياً أو بالفاكس أو بالتلكس أو بالهاتف أو البريد الإلكتروني إلا إذا ورد بالشروط الخاصة للعطاء نص صريح بخلاف ذلك.

(8) لا تقبل العروض غير الموقعة وغير المختومة حسب الأصول، أو التي ترد ناقصة أو غامضة بشكل لا يمكن من الإحالة.

(9) على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أي كتالوجات أو معلومات فنية أو إحصاءات تعرف باللوازم أو الأشغال أو الخدمات الفنية المعروضة بإحدى اللغتين العربية أو الإنكليزية، وإذا لم ترفق بالعرض أو تقدم معه، فيحق للشركة عدم النظر في العرض ولا يحق للمناقص الاعتراض على ذلك.

(10) يقدم المناقص مع عرضه العينات إذا طلبت في الشروط الخاصة بالعطاء، وإذا كانت العينات غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه، وبخلاف ذلك يجوز للشركة عدم النظر بالعرض.



- 11) يجب أن يكون التغليف والتحزيم من مستوى تجاري جيد مع بيان طريقة الحزم التي ستعمل دون أي إضافة في السعر وتبقى جميع الصناديق والأكياس ومواد التغليف الأخرى ملكاً للشركة إلا إذا نص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة للعطاء.
- 12) يلتزم المناقص أن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة (60) يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض إلا إذا ورد نص صريح بخلاف ذلك في الشروط الخاصة للعطاء.
- 13) تقبل العروض لتوريد كامل الكميات أو لتنفيذ كامل الخدمات والأشغال أو بعضها للوازم أو الأشغال المطلوبة أو لمادة أو بند أو بضع مواد إلا إذا ورد نص صريح بخلاف ذلك في الشروط الخاصة للعطاء.
- 14) عند عدم تحديد موعد لتوريد اللوازم أو لتنفيذ الأشغال أو الخدمات الفنية في دعوة العطاء فعلى المناقص أن يبين بالتحديد موعد التوريد أو التنفيذ، وإذا لم يحدد موعد التوريد في الحالتين يعتبر التوريد حالاً، وتعني كلمة حالاً خلال أسبوع من تاريخ توقيع أمر الشراء أو الاتفاقية.
- 15) على المناقص أن يبين في العرض المقدم منه بلد المنشأ للوازم المعروضة ومنشأ مكوناتها، وكذلك اسم الشركة الصانعة والماركة والاسم التجاري والطرز (Model) والرقم على الكتلوج أو النشرة الخاصة باللوازم المعروضة.
- 16) يقدم المناقص مع عرضه جدولاً منفصلاً بقطع الغيار التي تنصح الشركة الصانعة بها للاستعمال لمدة ( ) سنة في ظروف الاستعمال العادي مبيناً فيه رقم القطعة كما هو لدى الشركة الصانعة، والكمية، وسعر الوحدة، والسعر الإجمالي، وأن تكون هذه الأسعار ملزمة للمناقص للمدة المذكورة، ويجب أن تكون قطع الغيار في هذه الحالة أصلية وجديدة.
- 17) إذا اشتملت دعوة العطاء على علامة تجارية أو مواصفات خاصة لأي لوازم فإن ذلك لا يقيد المناقص بهذه المواصفات أو العلامة التجارية وإنما هو مؤشر إلى المميزات والخصائص والاستعمالات للوازم المطلوبة، ويحق للمناقص أن يقدم البديلة التي لها نفس المميزات والخصائص والاستعمالات المعادلت لها، والتي يمكن أن تؤدي الغرض المراد تحقيقه منها بنفس القدر الذي تحققه المواد المسماة وفي مثل هذه الحالة تعتبر المواصفات المطلوبة عامة للحصول على النتائج المقصودة من الدائرة المستفيدة.
- 18) يعتبر عرض المناقص تأكيداً أن عرضه لم يقدم بناءً على علاقة مع مناقص آخر تقدم لمادة أو أكثر من المواد الواردة في عرضه، وفي جميع الأحوال لا يجوز للمناقص واحد أن يقدم عرضين مستقلين لنفس اللوازم أو الأشغال سواء كان باسمه الشخصي أو بشراكته مع اسم آخر، وفي مثل هذه الحالة لا ينظر في العرضين، وعلى المناقص أن يقدم عرضاً واحداً محدداً، ويجوز للمناقص أن يرفق مع عرضه بعض

البدائل الاختيارية على أن تتناسب قيمة التأمين الدخول في العطاء مع قيمة العرض أو البديل أيهما أعلى.

19) تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء عند دراسة وتحليل العروض الواردة.

20) تتم مقارنة أسعار العروض للوازم و/أو الأشغال المطلوبة في دعوة العطاء وذلك بتحديد مقدم أرخص المطابق، على أن يتم استبعاد قيمة أي إضافات أو قطع غيار أو بنود غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء، ويحق للشركة قبول الإضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء، وذلك بعد فوزه.

21) تتم الإحالة على صاحب العرض الأفضل من حيث الأسعار والجودة المطلوبة والتسليم أو التنفيذ في المواعيد المناسبة وشروط التمويل وتوفير القدرة المالية والتجارية والفنية لصاحب العرض الأفضل، أما إذا تساوت الأسعار والجودة والقدرة فيجوز تجزئة العطاء كلما كان ذلك ممكناً ومفيداً للشركة بين مقدمي العروض المتساوية تبعاً للظروف المرتبطة بتوفير اللوازم أو تنفيذ الأشغال ووفق متطلبات الجهة الطالبة والمستفيدة وتقدير لجنة العطاءات باتخاذ القرار شريطة أن يكون قد ورد قرار التجزئة صراحةً في وثائق دعوة العطاء.

22) تبدأ الدراسة للعروض المقدمة من الناحية الفنية لتحديد العروض المطابقة للمواصفات المطلوبة، واستبعاد غير المطابقة وفق أسباب واضحة مذكورة في القرار.

23) إذا تبين للشركة بأن السعر الأقل لا يتناسب مع صلاحيتها لأسباب تقدرها من حيث جودة اللوازم أو الخدمات أو الأشغال أو عدم القدرة المالية أو التجارية أو الفنية لصاحب العرض الأرخص، فيحق للشركة الإحالة على صاحب العرض الأنسب دون تبرير.

24) عند عدم مطابقت كافة العروض (المناقصات) أو وجود نقص فيها، يجوز شراء اللوازم المعروضة أو تنفيذ الأشغال المطلوبة التي تلبى احتياجات الشركة وتتوافر فيها الجودة وبأسعار مناسبة (أنسب العروض).

25) يحق للشركة إلغاء أو إعادة طرح العطاء إذا تبين لها أن أسعار العروض مرتفعة أو لأية أسباب أخرى تراها ضرورية وجوهريّة.

26) يراعى عند الدراسة السعر التنصلي الممنوح للمنتجات المحلية، والمقاولين المحليين في حالة الأشغال.

27) لا يجوز للمتعهد المحال عليه العطاء المطالبة بفرق أسعار العملية في حال تغييرها أو المطالبة بقيمة الخسارة أو الضرر الذي يلحق به من جراء تنفيذ العطاء.





28) إذا امتنع المتعهد المحال عليه العطاء أو عجز عن توريد المواد المحالة أو تقديم الأشغال أو الخدمات المطلوبة منه يحق للمدير العام اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ - إغضاه من التوريد أو التنفيذ مع مصادرة قيمة التأمين.  
ب - شراء البضاعة من أي مصدر آخر على حسابه وتحمله جميع النفقات والمصاريف وفرق الأسعار، وتحصيل حق الشركة من مستحقات المتعهد الأخرى الموجودة لدى الشركة.  
29) لا يجوز التأخير في التسليم أو التنفيذ عن المدة المحددة وفي حالة التأخير في التسليم أو التنفيذ يحق للمدير العام ما يلي:

أ - تغريم المتعهد المحال عليه العطاء (0.0025) اثنان ونصف بالألف من قيمة البضاعة المتأخرة عن كل يوم تأخير في حالة اللوازم، علماً أنه إذا لم تتجاوز مدة التأخير سبعة أيام يعفى المتعهد من الغرامة، وإذا تجاوزت سبعة أيام تحتسب الغرامة من أول يوم تأخير، على أن لا تتجاوز الغرامة في حدها الأعلى عن (10%) من قيمة البضاعة المتأخرة، أما في حالة الأشغال فتكون الغرامة عبارة عن ( ) دينار عن كل يوم تأخير بسقف (15%) من قيمة العقد.

ب- اتخاذ أي إجراءات أخرى مناسبة.

30) لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء

31) في حالة وجود خطأ بالعرض يتعلق بمجمل السعر يعتبر سعر الوحدة هو المعول عليه أما إذا وجد أكثر من سعر للوحدة فيعرض الأمر على لجنة العطاءات المختصة للبت فيه حسب القرائن الدالة، ولها أن تستبعد العرض إذا توفرت الأدلة، وفي حالة الاختلاف بين القيمة بالرقم والتفقيط فيعتمد السعر الأقل إلا إذا وجدت لجنة العطاءات قرائن كافية لاعتماد السعر الأعلى.

32) إذا كان الشراء بطريقة المناقصة أو العطاء ولم يتقدم عدد كاف من أكثر من مناقصين اثنين أو لم تكن الأسعار في العروض المقدمة معقولة أو كانت العروض المقدمة مشروطة أو غير مكتملة يجوز للجنة العطاءات المختصة أن تقرر إعادة طرح العطاء أو إجراء مفاوضات والتلزم بشأنه إذا كان ذلك يتعارض مع مستويات التزويد اللازمة لإدامة المخزون اللازم لاستمرارية الإنتاج